العراق – الفضاء المدني

بقلم وائل منذر حسون

annd
Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية هي شبكة اقليمية

مكونة من تسعة شبكات وطنية و ٢٣ منظمة غير حكومية تعمل في ١٢ دولة عربية. انطلق عمل الشبكة سنة ١٩٩٧ بينما تأسس المكتب التنفيذي للشبكة في بيروت عام ٢٠٠٠.

ص.ب: ٤٧٩٢ / ١٤ – المزرعة: ٥١١٠ – ٢٠٧٠
بيروت لبنان

هاتف: ٠٠٩٦١٣١٩٣٦٦ – فاكس: ٠٠٩٦١١٨١٥٦٣

المقدمة

شهد العام ٢٠٢٠ أزمات خانقة على مختلف الأصعدة في ١٩ –COVID في العراق، وساهم انتشار جائحة تعميق هذه الأزمات ومدها إلى أصعدة أخرى، ما ألقى بظلاله على المجتمع المدني بصورة عامة وساهم في تغيير بعض التوجهات حيث تركزت الجهود على تكثيف العمل في مواجهة الأزمة الصحية وكذلك التوعية بمخاطر الجائحة والآثار التي قد تتركها على المدى البعيد في سلوكيات الفرد، وكذلك تغيير أساليب العمل إلى الفضاء الإلكتروني لتجاوز مسألة الإغلاق الكلي والجزئي وللمحافظة على التباعد الاجتماعي.

ولغرض رصد وتحليل الأدوار التي قامت بها المكونات الفاعلة في الفضاء المدني، فقد تم الاعتماد في إعداد هذا التقرير على عدة مناهج، منها الوصف والتحليل للبيانات والمعلومات والوقائع وللملاحظات المرصودة، وكذلك تم الاعتماد على استبيان لآراء عدد من الفاعلين في الفضاء المدني، بلغ عددهم (٣٢) مشاركاً، تنوعت أدوارهم ومناطق نشاطهم على عدة محافظات، وقد أخذت بعض الإجابات عن طريق الاستبيان إلكترونياً، حيث احتوى الاستبيان على عدة أقسام تناولت أثر الجائحة على نشاط مكونات المجتمع المدني ومواردها المالية وحجم التعاون بينها وبين المؤسسات العامة والخاصة وحجم المشاريع والبرامج، وجرى تحليل لنتائج الاستبيان وعرضها ضمن محاور التقرير.

سيعتمد التقرير الوطني الخاص بالعراق على أربعة محاور رئيسية، على أن يتضمن كل محور نقاطاً متفرعة عنه ومرتبطة به.

المحور الأول

الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي مثلث الأزمات

الانسداد السياسي

أجبرت الاحتجاجات الشعبية التي انطلقت في العديد من محافظات الوسط والجنوب خلال شهر تشرين الأول/ أكتوبر، والأشهر اللاحقة الحكومة التي يرأسها السيد عادل عبد المهدي على تقديم استقالتها مجتمعة إلى مجلس النواب لامتصاص غضب الشارع، وتحولها إلى حكومة لتصريف الأعمال اليومية، ليدخل العراق في أزمة سياسية تمثلت في عجز الكتل والأحزاب السياسية داخل مجلس النواب عن تكليف شخصية سياسية، تنطبق عليها الشروط التي أعلنتها ساحات الاحتجاج في إسناد منصب رئاسة الوزراء إلى شخصية مستقلة غير حزبية لم يسبق لها تولي منصب وزاري أو تشريعي، ومن غير مزدوجي الجنسية، وأن يتمتع بالكفاءة والمهنية.

إلا أن الانغلاق السياسي الذي يعاني منه النظام الحالي لم يخرج عن دائرة الترشيحات السياسية لشخصيات لا تنطبق عليها اشتراطات ساحات الاحتجاج، إذ تم تكليف الدكتور محمد توفيق علاوي الذي سبق وأن استوزر أكثر من مرة بتشكيل الحكومة، وفشل في تقديمها في الموعد المحدد دستورياً، وتلاه تكليف السيد عدنان الزرفي عضو مجلس النواب الحالي، والذي أعلن انسحابه عن إكمال تشكيل الكابينة، في الساعات الأخيرة لاكتمال المدة الدستورية لتقديمها، ليصار إلى اتفاق الكتل السياسية على تكليف رئيس جهاز المخابرات السيد مصطفى الكاظمي والذي نجح في الحصول على موافقة الأغلبية النيابية، لينهي حالة من الجمود السياسي استمرت أكثر من خمسة أشهر.

ومرجع هذه الأزمة السياسية التي أدت إلى انفجار الشارع احتجاجياً، هو ما يعانيه النظام السياسي الحالي من مشكلة بنيوية تتمثل في المحاصصة (التوافقية الطائفية والقومية)، التي تم إقامة هيكل النظام عليها واحتكارها على هذا الأساس، ما يعيد إنتاج نفس الوجوه، والزبائنية بين السياسيين المعتمدة على تبادل الأدوار على أساس التخادم والمحسوبية بين الأطراف القابضة على زمام الأمور.

أضف إلى ذلك استنزاف الموارد العامة للدولة لمنافع شخصية أو حزبية، ولعب الضغط الاحتجاجي الشعبي دوراً كبيراً في الدفع باتجاه رفض الأسماء التي أعلن عن الرغبة في تكليفها من خلال التسريبات الإعلامية، وكذلك دفع مجلس النواب إلى الإعلان عن أن حكومة الكاظمي ينبغي أن تكون غير حزبية، وإن كان هذا من الناحية الظاهرية لامتصاص الزخم الاحتجاجي، والذي شهد تراجعاً بعد تفشي الجائحة بشكل كبير، وتوجيه المتظاهرين في ساحة الحبوبي التي أصبحت مركزاً رئيسياً للاحتجاج، مطالبةً بعدة مطالب إلى رئيس الوزراء مصطفى الكاظمي، كشرط للموافقة على فض الاعتصام منها:

١- عقد مؤتمر للحوار الوطني بإشراف الأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

٢- حماية المتظاهرين من عمليات الاغتيال التي يتعرض لها الناشطون الفاعلون في الاحتجاجات.

٣- الكشف عن مصير المختطفين .

٤- محاكمة المسؤولين عن قتل المتظاهرين .

وقد وعد رئيس الوزراء السيد (الكاظمي) بالإيفاء بها، إذ أعلن عن تشكيل لجنة للتحقيق في ملابسات سقوط عدد كبير من القتلى والجرحى أثناء التظاهرات، لغرض محاسبة مرتكبي هذه الجرائم، وقد تشكلت لجنة لتقصي الحقائق بموجب أمر ديواني حمل الرقم (٢٩٣)، وضمت في عضويتها خمسة قضاة، وباشرت في أعمالها دون أن يتم الإعلان رسمياً عن أسماء المتهمين حتى الآن، كما لم يتم الإعلان عن أي نتائج تحقيق رسمية بخصوص اغتيال ناشطين مدنيين بعد استيزار الكاظمي، خصوصاً وأن حوادث الاغتيال شملت شخصيات بارزة منها (الناشطة النسوية ريهام يعقوب، والمحلل الأمني والسياسي هشام الهاشمي المختص بشؤون الجماعات المتطرفة.)[١]

كما دعا الكاظمي القوى السياسية مطلع العام ٢٠٢١ لعقد حوار وطني، إلا أن الانقسام تجاه هذه الدعوة حال دون المضي في إقرارها.

الأزمة الاقتصادية الخانقة

اندمجت مع الأزمة السياسية، أزمة اقتصادية؛ وإذا كان للجائحة تأثير كبير على القطاع الاقتصادي في مختلف الدول والذي لحقتها خسائر متعددة، فلم يكن العراق استثناءً عنها حيث ابتدأت الأزمة لديه من انحسار الطلب على النفط عالمياً بعد إعلان الدول التي ظهرت فيها الجائحة الإغلاق العام أو الجزئي،نتج عنه انخفاض أسعار النفط لوفرة المعروض وقلة الطلب بما انعكس على الإيرادات الخاصة بالميزانية العامة للدولة، والتي تعتمد بشكل أحادي يتجاوز الـ٩٠% على الإيرادات المالية الناتجة عن تصدير النفط، وليتبعها اتفاق دول أوبك على خفض الإنتاج لتتفاقم الأزمة المالية للخزينة العامة.

دفع هذا الوضع الحكومة للاقتراض من المصارف المحلية، وقبلها استخدام جزء من الغطاء النقدي الموجود لدى البنك المركزي والذي كان قد شهد خلال فترة حكومة تصريف الأعمال انخفاضاً في مقدار الاحتياطات النقدية من العملة الصعبة.

وازداد حجم الأزمة توسعاً امتناع الحكومة المستقيلة عن إرسالها الموازنة في الموعد المحدد لها قانوناً، وسحبها من مجلس النواب قبل مناقشتها، دون مبرر، في تنازل غير مقبول عن ممارسة اختصاصها الحصري في إرسال المشروع إلى مجلس النواب ليمضي العام ٢٠٢٠ دون موازنة معلومة الملامح تنظم عمل الدولة، ما يعني تعذر تقديم حسابات ختامية للسنة المالية. واتجهت الحكومة المستقيلة إلى تعيين عدد كبير من المشاركين في الاحتجاجات الفئوية (احتجاجات حاملي الشهادات والمفسوخة عقودهم) التي كانت مطالبهم ترتكز على إيجاد فرصة عمل في القطاع الحكومي، كنوع من أنواع تقليل الضغط الاحتجاجي عليها، دون أن يتوفر للحكومة غطاء مالي في الموازنة لمثل هكذا تعيينات، ما ضاعف من حجم الإنفاق الحكومي، وزاد من حجم الأزمة في السيولة المالية لدى الحكومة.

وكشفت الجائحة حجم عدم مقدرة الكوادر الحكومية في مواجهة مثل هكذا حالات استوجبتها الظروف الطارئة، خصوصاً مع انعدام التخطيط الاستراتيجي لضمان حد أدنى من مقومات الحياة للأسر التي تعرض العاملون فيها إلى وقف الأعمال أو تسريح دون أجر أو تعويض، خصوصاً القطاع الخاص الذي يعاني من غياب حقيقي لتطبيق أحكام قانون العمل والضمان الاجتماعي فيما يخص العمل المضمون.

أما المشتغلون في قطاع العمل غير المنتظم، فقد تعرض هؤلاء إلى انهيار اقتصادي شبة تام خلال فترة الجائحة، فلم تعر لهم الحكومة أي اهتمام ولم تطرح أي علاج لمسألة انقطاع مصدر عيشهم اليومي، نتيجة لفرض حالة منع التجوال وإغلاق الأحياء السكنية، سوى ما أعلنته من إعانة مالية لم تتجاوز مبلغ الـ($٢٤) للفرد البالغ، رغم تجاوز المنع الكلي والجزئي لحركة الأفراد لأشهر عدة.

ازدياد العنف المجتمعي

تمثلت ثالث الأزمات التي اجتاحت العراق متزامنة مع الجائحة في الواقع الاجتماعي الذي شهد تراجعاً مخيفاً في ظل إجراءات الحجر الصحي، إذ ازدادت الاعتداءات على الكوادر الصحية داخل المستشفيات كرد فعل من ذوي وأقارب الأشخاص المتوفين

على تهالك الوضع الصحي ١٩ – COVID بسبب جائحة في هذه المؤسسات، حيث تباينت الاعتداءات بين اللفظية والجسدية، ما دعا المفوضية العليا المستقلة لحقوق الإنسان (هيئة دستورية مستقلة) إلى التحذير من ظاهرة ازدياد هجرة الأطباء نتيجة

لعدم توفير الحماية الكافية لهم على أرض الواقع على الرغم من تشريع قانون حماية الأطباء بعد ضغط مارسته النقابات الصحية والمنظمات غير الحكومية لتشريعه وإنفاذه، كما أعلنت المفوضية أن عدد الإصابات بين الكوادر الصحية بالوباء بلغت في منتصف شهر تموز/يوليو، ما مجموعه (٣١٣٦) إصابة بينها (٢٥) حالة وفاة، وهذا كله بفعل التراجع في الواقع الصحي وتدهور مستوى الخدمات

الصحية، وعدم تمكن القطاع الحكومي من توفير متطلبات الأزمة الصحية من رعاية ومستلزمات علاجية، ما اضطر الفرد إلى اللجوء إلى القطاع الخاص والذي تغيب عنه الرقابة وشروط السيطرة النوعية في مفاصل عدة.

كما وشهد المجتمع ارتفاعاً ملحوظاً في عدد حوادث العنف المبلغ عنها في عام ٢٠٢٠. وشكّل العنف المنزلي أكثر من ثلاثة أرباع جميع حوادث العنف القائم على النوع الاجتماعي المبلغ عنها.

وبالنظر إلى أن النساء والأطفال العراقيين – وخاصة ذوي الاحتياجات الخاصة – كانوا معرّضين بالفعل لمستويات عالية من مخاطر العنف الأسري قبل انتشار الوباء، فيمكن اعتبار هذه الأرقام غيضاً من فيض، مع الأخذ بالاعتبار أن جزءاً كبيراً من الحالات لا يتم الإبلاغ عنه في العادة.[٢]

كما وأثرت الجائحة على فرص النساء في تلقي العلاج من الفيروس بسبب العادات الاجتماعية التي تمنع تواجدها في أماكن ومراكز الحجر الصحي بمفردهن، ويشير مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، إلى أنه في الكثير من الدول غالباً ما تتحمل النساء العبء الأكبر للأزمة، وتتحمل نصيب الأسد من الرعاية والمسؤوليات المنزلية، وقد تواجه السيّدات أيضاً صعوبات في الوصول إلى الرعاية الصحية بسبب المشاكل المتعلقة بالوصم بسبب الفيروس، وهنّ أكثر تعرّضاً للعنف داخل منازلهنّ.

وصرحت السيدة دانييل بيل رئيسة مكتب حقوق الإنسان في العراق التابع للأمم المتحدة، أن الإجراءات الوقائية المبكرة كانت ضرورية لمنع انتشار الفيروس، وكان لحظر التجول تأثير كبير على حياة النساء. وقالت:

" لقد تلقينا تقارير تفيد بأن بعض النساء لا يمكنهنّ مغادرة المنزل للحصول على الرعاية الطبية بسبب الوصم والعار الذي قد يجلبنه لأسرهنّ، ولكن أيضاً لأن العادات الاجتماعية لا تسمح للمرأة بأن تكون وحدها في مراكز الحجر في ظل غياب ذكر من أقربائها".[٣]

وتعرض الأطفال إلى مشاهد تعنيف وصلت إلى حد الموت، وشكل وفاة طفلة بعد قيام والدها بإلقائها من أعلى الشقة التي يسكن فيها، صدمة اجتماعية

حول مدى خطورة الوضع الاقتصادي على البنية الاجتماعية للأسر الفقيرة، تلاه انخفاض متعمد في مطالبات مدعومة من أحزاب وتيارات إسلامية كانت تنشط على مواقع التواصل الاجتماعي قبلها تتضمن

دعوات بضرورة تعديل أحكام قانون الأحوال الشخصية المنظمة لأحكام الحضانة، وسحب الحق فيها من المرأة وإرجاعه للرجل، خوفاً من ردة فعل المنظمات الحقوقية والرأي العام.

كما وظهرت هناك زيادة مفرطة في حالات الطلاق خارج المحكمة وبلغت أرقاماً قياسية ارتفعت فيها مرتبة العراق في تسجيل حالات الطلاق إلى المرتبة الرابعة عربياً بعد أن كان في السابعة، كما وازدادت ظاهرة الانتحار خصوصاً بين فئة الشباب، بأرقام تنذر بأزمة مجتمعية عمدت الجائحة على إظهارها بشكل قاسٍ لم يعهده المجتمع سابقاً.

أثر إجراءات COVID-١٩ احتواء

كان الوباء فرصة للسلطات في التعسف وإساءة استخدام السلطة وتقليص حجم الحريات الفردية والحريات العامة، إذ إن الضوابط والموازنات بين ضرورات مكافحة انتشار الجائحة وحقوق الأفراد دائماً ما تم تجاهلها من قبل السلطات التنفيذية، واجتمع هذا مع ضعف الأداء الحكومي بما انعكس

على صعوبة اتخاذ إجراءات تحقق التوازن بين ضرورات اعتماد سلسلة من الإجراءات لمكافحة الوباء وبين حماية الأفراد الأكثر ضعفاً وإهمالاً داخل المجتمع إذ انعكست إجراءات الحجر والإغلاق على القطاع الخاص بشكل كبير ما أدى إلى خسارة اقتصادية لحقت القطاع دون أي إجراء حكومي لمعالجتها.

إذ فقد العاملون في القطاع الخاص – سواء كانوا من فئة العاملين لأنفسهم أو العاملين لدى الغير– أجورهم أو وظائفهم، ولم يكن للإجراءات الحكومية أي دور في حماية هذه الفئات من الوصول إلى حافة الهاوية اقتصادياً أو السقوط

فيها، ما أثر على حقوقهم الاقتصادية، كما وانعكس هذا بشكل مباشر على ازدياد حالات العنف الأسري والانتحار بشكل غير مسبوق، بما يمس حق الإنسان في السلامة الجسدية أو التكامل الجسدي وحقه في الحياة. أما تأثر القطاع الصحي المتهالك أصلاً بالجائحة، فقد عجزت المستشفيات عن استقبال أعداد المرضى المصابين نتيجة لسرعة انتشار المرض لقلة عدد الأسرة وقلة أعداد الكادر الطبي خصوصاً بعد تعرض العديد منهم للإصابة، بما يخل بحق الإنسان في الرعاية الصحية بما يضمن حقه في الحياة.

تأثير COVID-١٩ على تراجع حدة الاحتجاجات الشعبية

اعتمدت الحكومة العراقية على أساليب عنفية في محاولة منها لإخلاء ساحات الاحتجاج في الأيام ٢٥-٢٧/١/٢٠٢٠، إذ اعتمدت على قوى أمنية مسلحة بالرصاص الحي، ورافق عملية إجلاء المعتصمين في العديد من الساحات عملية حرق للخيام الموضوعة في الساحات، واستخدام الجرافات لرفع الحواجز وباقي الخيام بالإضافة إلى اعتقالات عديدة شملت مدن بغداد والبصرة وذي قار، ما أدى إلى عودة الصدامات بين المتظاهرين والقوات الأمنية،

واستغلال جهات لم يتم الكشف عنها هذه الصدامات لممارسة أعمال الاغتيال والاختطاف.[٤] وبعد ظهور أول حالة معلنة للإصابة بالفيروس لطالب دراسات دينية أجنبي كان قادماً من دولته بعد قضاء إجازة قصيرة، وعدم اتخاذ إجراءات حاسمة في المنافذ الحدودية بخصوص الحالات التي يشتبه بإصابتها أو القادمة من دول انتشرت فيها الإصابات، وعدم حجر العائدين في أماكن محددة أو في منازلهم على أقل تقدير، أعلنت الحكومة وجوب اتخاذ إجراءات التباعد الاجتماعي ثم الإغلاق الجزئي فالكلي وفقاً لقانون الصحة العامة الذي يخوّل وزير الصحة غلق المناطق التي تشهد انتشاراً للأوبئة، حيث منع دوام المدارس والجامعات، وهذا كان أول بوادر تناقص أعداد المتظاهرين.

في ظل هذه الأوضاع، أعلن المتظاهرون رفضهم الانسحاب من ساحات التظاهر، خصوصاً وأنهم كانوا يعتمدون أسلوب مسك الأرض، للضغط على الحكومة للاستجابة للمطالب الاحتجاجية في إصلاح الوضع السياسي وتشريع قانون انتخابات عادل واستبعاد الوجوه المتهمة في الفساد، وإلقاء القبض على مرتكبي جرائم القتل ضد المحتجين، ومع انعدام أي ضمانات لسلامة المحتجين أو عدم التنكيل بهم في حال انسحابهم.

واستمرت التظاهرات خلال الأيام الأولى للجائحة بمشاركة ما يعرف بالمواكب الطلابية الاحتجاجية والتي كانت تتضمن مسير طلبة الجامعات نحو ساحات الاحتجاج للتأييد والمؤازرة في أيام محددة في تنسيق عالٍ بين الناشطين في الجامعات

والمعاهد، مع قرار رفض رفع الخيام، والاتجاه نحو توفير مستلزمات الوقاية والتعفير، والقيام بحملات توعية صحية لسكان المناطق المحيطة بأماكن الاعتصام، وتوزيع مستلزمات التعقيم والوقاية بعد توفيرها بجهود شخصية وبحملات قامت بها منظمات غير حكومية معنية بالجانب الإغاثي والتنموي.

وكان لإعلان حظر التنقل جزئياً، دوراً حاسماً في تناقص أعداد المحتجين مع صعوبات انتقال الأفراد من منطقة إلى أخرى، والإبقاء على الأعداد المعتصمة داخل الساحات والأشخاص الذين يتمكنون من الوصول سيراً على الأقدام من خلال الطرق الفرعية.

هنا توقفت الدعوة للتظاهرات الطلابية والتي كانت تشكل زخماً يومياً متجدداً للاحتجاجات، وصدر قرار من تنسيقيات بغداد بتقليل عدد المتواجدين في الخيام، ووقف المسيرات الدورية، ورافق ذلك صعوبة في الحصول على المواد الغذائية مع تحول منظمات المجتمع المدني والموسرين إلى دعم العوائل التي تضررت من إعلان الإغلاق التام والذي أدى إلى غياب العنصر النسوي عن الاحتجاجات لأول مرة، للظروف الاجتماعية والعادات السائدة.

المحور الثاني

البيئة السياسية والقانونية

لم يتعرض مبدأ التداول السلمي للسلطة إلى أي هزة أو تشكيك في مدلوله منذ إقرار دستور الجمهورية الحالي عام ٢٠٠٥، وجرت الانتخابات النيابية في مواعيدها وفقاً لاحترام التعددية السياسية التي أقرها الدستور وقبلت بها القوى السياسية الفاعلة على الساحة، إلا أن اعتماد التوافق السياسي منهجاً

لعمل السلطات جعل من تبادل الأوجه السياسية مسألة تكاد تكون عرفية، إذ تختصر الأحزاب السياسية المسيطرة على المشهد مسألة إعادة إنتاج نفسها في كل مرة، تحت مسميات جديدة لكسب الأصوات المحايدة، دون أن يكون هناك أي متغير على مستوى الأداء أو تطوير النظام السياسي وإنما وصلت في كثير من الأحيان إلى حافة الانهيار والاقتتال الطائفي، فالعملية الديمقراطية المستندة إلى

قاعدة التوافق هي ليست بالضرورة النموذج المثالي للديمقراطية الذي يمكن تطبيقه في العراق، كون الوضع العراقي ذا طبيعة خاصة يقوم على توازن دقيق داخلي وإقليمي قابل للانهيار في أية لحظة، وبالتالي لا يؤسس إلا شكلاً ظاهرياً للديمقراطية غير مكتمل النمو، وهذا ما يتجلى بوضوح في واقع الفضاء المدني، إذ تحاول السلطات دائماً احتواءه

بشكل أو بآخر وجعله يدور في فلكها، ومضيقةً عليه أي سبل للفاعلية على الواقع المجتمعي، فهي تشجع المنظمات غير الحكومية على توسيع نشاطاتها الإغاثية دون باقي النشاطات، كون ذلك يؤمن الغطاء للتلكؤ الحكومي في هذه المجالات، خوفاً من أن يؤدي ذلك إلى انهيار المكاسب التي تتمتع بها الطبقة السياسية الحالية.

في ظل الشكل الديمقراطي غير الناضج، تعطل عمل الجهة التي يمكن الاستناد إليها في حماية سمو النصوص الدستورية وعدم المساس بها تشريعياً وهي المحكمة الاتحادية العليا، بعد أن تعذر اكتمال نصاب انعقادها بفقدانها لعضوين من أعضائها لإحالتهم على التقاعد، وعدم وجود نص قانوني يبين آلية تعويض القضاة الأعضاء، وعدم تشريع تعديل لأحكام المادة (٣) من قانونها المحكوم بعدم دستوريتها سابقاً رغم كون قرارات المحكمة ملزمة للسلطات كافة وفي مقدمتها الجهات التي تملك تحريك المبادرة التشريعية

(رئيس الجمهورية، مجلس الوزراء، مجلس النواب) ولم يشرّع لحين كتابة هذا التقرير، القانون المنتظر رغم قيام رئيس الجمهورية بإرسال مشروع قانون تمت قراءته من قبل مجلس النواب قراءة وحيدة في شهر أيلول/ سبتمبر، دون أن تليها قراءة أخرى، وفقاً للمتطلبات التشريعية، تمهيداً للتصويت عليه. وهذا انعكاس على طبيعة النظام السياسي في ظل غياب الضامن لسيادة الدستور على باقي

السلطات، حيث لا يملك الأفراد حالياً الوسيلة لمنع أي قانون يمكن تشريعه وإنفاذه ينتقص من الحقوق والحريات الواردة في الدستور أو يمنعها، وبالتالي نكون أقرب إلى وصف النظام بأنه يقوم على سيادة مطلقة للبرلمان على حساب الدستور، في ظل التعطيل المتعمد لعمل المحكمة الاتحادية العليا، بتعمد عدم إكمال متطلب أساسي يقوم

عليه حسن عمل مكونات النظام السياسي، ويلجم رغباتها في التسلط أو الاستبداد.

حرية التجمع: نصوص التضييق متأرجحة في التطبيق

لم يطرأ أي تغيير على الواقع القانوني المنظم لحرية التجمع، فلا يزال الأمر الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٣ (أصدره الحاكم المدني بول بريمر) رغم تشريعه في ظروف أصبحت لا تتلاءم مع الواقع الحالي ولا مع التطور الذي شهده الواقع الاحتجاجي طيلة السنوات السابقة، لذا نجده قائماً على مبدأ الإجازة السابقة، مع صعوبة الحصول على هذه الرخصة السابقة للتظاهر بمشروعية، جعلت تجاوز النص من الناحية العملية، مسألة متكررة، فلم تعد مسألة تقديم طلبات للموافقة على التظاهر سياقاً متبعاً خصوصاً في الاحتجاجات الشعبية، وهذا يجعل النص فاقداً لفاعليته في المنظومة الاجتماعية لعدم تلاؤمه مع متطلبات الواقع، من جانب ومن جانب آخر، كان هذا النص المبرر القانوني لاعتقالات الناشطين، باعتبارهم يشاركون أو يدعون للمشاركة في تظاهرات غير مرخصة. ففي تقرير لـ"هيومن رايتس ووتش" ذكرت فيه أنها درست ما مجموعه ٣٣ قضية، بهذا الخصوص، في ١٧ من هذه القضايا، احتجزت السلطات واتهمت الأفراد بموجب قوانين العقوبات والتظاهر السلمي، في أربع من هذه القضايا الـ١٧، أسقطت السلطات التُهم لاحقاً وأفرجت عن المحتجزين. وفي ١٦ قضية أخرى درستها، احتجزت السلطات أفراداً لكنها أطلقت سراحهم دون توجيه أي تهم إليهم. من إجمالي الـ٣٣ قضية، كان هناك ١٣ قضية مرتبطة بأفراد قاموا بتغطية ودعم الاحتجاجات وسبع قضايا مرتبطة بأفراد كتبوا عن فساد الدولة في وسائل الإعلام الرئيسية أو وسائل التواصل الاجتماعي.[٥]

في المقابل نجد امتياز عدم المحاسبة أن كانت الجهة التي تدعو للتظاهر حزبية لها وزنها في السلطتين التنفيذية والتشريعية، أو أن الدعوة إليها تنسجم مع الرغبات الحكومية، وتجلى هذا في الدعوة لدخول أنصار الأحزاب السياسية إلى ساحات التظاهرات، إذ تم نقلهم بوسائط نقل معدة لهذا الغرض لخلق نوع من التوازن في ميزان القوى على أساس إيجاد احتجاج مضاد، فحصلت صدامات، وتعرض بعض الناشطين للطعن من أشخاص مجهولين أثناءها، لم يستدل عليهم.

ويعتبر الإبقاء على القانون الحالي وعدم المضي بتشريع قانون يتناسب مع مطالبات منظمات المجتمع المدني والناشطين الحقوقيين، بصورة تتيح حق التجمع السلمي لمكونات المجتمع المدني كافة، وبما يتناسب مع نصوص الدستور التي أطلقت هذا الحق إلا في حال تجاوزه حدود النظام العام أو الآداب العامة، وواقع التطبيق الذي يقتضي الأخذ بنظام الإخطار بدلاً من نظام الإجازة المسبقة والموافقة الأمنية والتي دائماً ما تعرقل التمتع بهذا الحق بصورة غير مبررة أو في أفضل الحالات بأعذار غير منطقية.

كفل الدستور في المادة (٣٨) حرية الرأي والتعبير وكذلك حرية الصحافة والإعلام والطباعة والإعلان والنشر، بما يضمن تأسيس وسائل الإعلام المستقلة

ويضمن كذلك لها الحق في الوصول إلى المعلومات وإيصالها إلى الجمهور، بما يضمن الحق في اتخاذ القرارات وتكوين رأي عام مبني على وقائع ومرتكز على بيانات مختلفة المصادر. أما واقع حرية الصحافة، فشهد العام ٢٠٢٠ تسجيل (٣٠٥) حالات اعتداء طالت العاملين في مجال الإعلام، بأشكال مختلفة منها الاغتيال، التهديد بالقتل والتصفية الجسدية، الاعتقال، الاحتجاز، الاعتداء بالضرب ومنع وعرقلة التغطية، ومصادرة معدات تصوير، وهجمات مسلحة طالت صحافيين ومؤسسات إعلامية، فضلاً عن إغلاق مؤسسات إعلامية، واقتحام مؤسسات وتحطيم الأثاث والأجهزة الخاصة بها ووصل الأمر إلى حرق مكاتب قنوات إعلامية. وكانت أخطر الانتهاكات قد سجّلتها الأشهر الثلاثة الأولى من

العام، التي تزامنت مع تواصل الاحتجاجات الشعبية في وسط وجنوب البلاد، وهذا يؤكد جسامة التضييق على حرية العمل الصحفي، وتوزعت الانتهاكات وفق المحافظات، فقد شهدت (١٦) محافظة أنواعاً من الانتهاكات ضد الصحافيين/ات، تتصدر لائحتها العاصمة بغداد، بوصفها الأكثر تضييقاً على حرية

العمل الصحفي للعام الثاني على التوالي بتسجيلها (٧١) حالة انتهاك، تليها كركوك (٥٨) حالة. كما وشهدت الساحة العراقية مهاجمة وتهديد من قبل أنصار ومحسوبين على تيارات سياسية، لعدد من وسائل الإعلام، كانت تهدف إلى الضغط على تلك الوسائل لتغيير خطابها،[٦] وحالات سحب ترخيص عمل قنوات فضائية وإصدار قرارات بإيقاف مؤقت لعمل قنوات أخرى، بموجب قرار هيئة الإعلام والاتصالات على أساس التحريض على العنف أو نقل معلومات غير صحيحة، وتم تأشير تمايز في تنفيذ قرارات إيقاف العمل بحق قنوات دون أخرى، كما وتعرضت بعض القنوات الإعلامية لمداهمات من قوات أمنية غير معلومة أو من مسلحين مجهولين، أو تشويش فترات البث من مصادر مجهولة، وشمل

الألمانية عند عرضها للبرنامج (DW) التشويش قناة السياسي الساخر (البشير شو)، دون أن تصدر عن وزارة الداخلية أي بيانات رسمية لتحديد الجهات التي قامت بذلك أو تعلن عن إنفاذ العقوبة بحقهم. وشهد إقليم كردستان (شمال العراق) تراجعاً خطيراً في مجال حرية الصحافة، على الرغم من نفاذ قوانين محلية تدعم حرية الصحافة والإعلام، وحق الحصول على المعلومة، ولاسيما بعد الاحتجاجات الأخيرة المطالبة بالإصلاح وصرف رواتب الموظفين التي شهدها الإقليم، إذ حصلت

حالات فض تظاهرات باستخدام الرصاص الحي أدت إلى سقوط عدد من المتظاهرين بين قتيل وجريح، وصدرت عدة قرارات قضائية بإغلاق قنوات فضائية ومكاتب إعلامية، وقطع الخدمة عن مواقع التواصل

،الاجتماعي فيسبوك وسناب شات وفايبر وواتساب بالإضافة إلى قرارات منع التنقل.

كما تعرض هيمن مامند صحافي مستقل في إقليم كردستان، إلى الاعتقال، حيث قال محاميه لهيومن رايتس ووتش أن رجال الشرطة اعتقلوا مامند من منزله في الليلة التالية بعد ما نشره على صفحته على "فيسبوك" في ٢٣ مارس/آذار ٢٠٢٠ أنه إذا استمرت حكومة إقليم كردستان في عدم صرفرواتب الموظفين الحكوميين أثناء تنفيذ الإغلاق المتصل بفيروس كورونا، سيخرج الناس على الأرجح للاحتجاج رغم الإغلاق. أطلقوا سراحه بعد ١٣ يوماً، لكنهم اعتقلوه مجدداً بعد ٢٤ ساعة، في ٥ أبريل/ نيسان، بعد أن نشر على فيسبوك أن عناصر الشرطة اعتقلوه دون تقديم مذكرة اعتقال أو التعريف بأنفسهم. اتهمت السلطات مامند بموجب المادة ٢ من "قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في إقليم كوردستان" بتشجيع الناس على كسر الإغلاق وكذلك بقذف الشرطة بموجب المادة ٤٣٣ من قانون العقوبات.[٧]

أن مؤشرات العام العددية تشير إلى ارتفاع في حالات الاعتقال والاحتجاز والاعتداء على الصحافيين وكذلك غلق القنوات مقارنة بالعام السابق، مع انخفاض حالات الخطف أو التهديد بالقتل، بما يؤكد عدم توافر البيئة الملائمة لممارسة الحريات الصحفية خصوصاً مع عدم إلقاء القبض على أي من مرتكبي جرائم الاغتيال بحق الصحافيين.

في إطار تغيرات البيئة القانونية، نجد أن السلطة التشريعية عمدت إلى إعطاء هيئة النزاهة الاتحادية، وهي الجهة المناط بها إنفاذ الإطار القانوني العراقي لمكافحة الفساد، بعد تعديل قانونها بموجب قانون التعديل الأول الرقم (٣٠) والصادر في ٢٣/١٢/٢٠١٩ سعياً لتحسين السبل وقدرات الهيئة في مكافحة الفساد من خلال مد حدود الصلاحية التي تمتلكها في الرقابة والتحقيق لتطبيق السياسات

الخاصة بالنزاهة والشفافية وإعادة رسم علاقتها بالمجتمع المدني في الجوانب المالية الخاصة بالمنظمات غير الحكومية التي أعطيت صفة النفع العام، وكذلك الاتحادات والنقابات والجمعيات المهنية التي تساهم الدولة بجزء من أموالها أو منحت أموالها صفة المال العام أو منحت صفة المكلف بخدمة عامة، حيث أضفت ولايتها على الأفعال التي تقع من قبل منظمات المجتمع المدني أن كانت تندرج ضمن وصف السرقة أو الاختلاس أو خيانة الأمانة أو الرشوة أو الكسب غير المشروع وتضخم الأموال أو تجاوز حدود الصلاحيات أو تضارب المصالح.

واعتُبِر رؤساء المنظمات غير الحكومية والجمعيات والنقابات والاتحادات ورؤساء الأحزاب ومؤسسيها مشمولين بالإقرار السنوي لكشف الذمة المالية الذي يُراقب من قبل الهيئة، ويعطيها الحق في البدء في التحقيق في أحوال حصول زيادة في الموارد المالية السنوية لهؤلاء أو زوجاتهم/أزواجهم أو أبنائهم تزيد عن نسبة ٢٠% بما لا يتناسب مع مواردهم الاعتيادية، متى ما عجزوا عن تقديم المبررات المشروعة لمثل هكذا زيادة.

ولم يقتصر الأمر على الرقابة في جانب القائمين على إدارة منظمات المجتمع المدني، وإنما تعداه إلى قدرة الهيئة في مطالبتها بتقديم ما يؤيد مشروعية مصادر تمويلها والتبرعات التي تتلقاها، وأوجه إنفاقها بما يتلاءم مع قواعد الصرف وأنظمتها الداخلية، والمحاسبة في حال اكتشاف مخالفات، في هذا الجانب من خلال إحالة المقصرين وفقاً لأحكام قانون العقوبات، وقد أعلنت دائرة التحقيقات في هيئة النزاهة ضبط مسؤولين في الاتحاد العام لنقابات العمال فرع الموصل أثناء قيامهم بجباية أموال من أصحاب العجلات دون سند قانوني، وكذلك تم إصدار أمر قضائي باستقدام بعض أعضاء مجلس نقابة المحامين ومن ضمنهم رئيس النقابة الحالي وكذلك رئيسَي النقابة السابقين في ادعاءات بوجود هدر في التصرف بأموال النقابة، ولم يعلن رسمياً عن نتائج التحقيق النهائية حتى الآن.

وإذا كان هذا التعديل يدخل ضمن وفاء العراق بالتزاماته الدولية في ملاءمة الإطار القانوني لمكافحة الفساد مع متطلبات المجتمع المدني، إلا أنه يبقى التوجس من الاستخدام غير السليم لهذه النصوص في التضييق على نشاط المجتمع المدني في حال الحياد أو الانحراف عن المسار السليم في تطبيقها، وهذا ما لا نتمناه.

أثّرت الجائحة بشكل كبير على عدد الإجازات الممنوحة للمنظمات غير الحكومية، إذ انخفض عدد الإجازات الممنوحة مقارنة بالأعوام السابقة بسبب إجراءات الإغلاق، ويبلغ مجموع المنظمات المجازة حالياً ٤٧٠٠ منظمة من بينها ١٤٥ هي عبارة عن فرع لمنظمة أجنبية. أما مجموع طلبات التأسيس المرفوضة فبلغت منذ إقرار القانون عام ٢٠١٠ (٧٢٨) طلباً، ولا تزال عملية الحصول على إجازة تعتريها صعوبات إدارية وفنية معقدة تتطلب مضي فترة

قد يطول أمدها ليصل إلى ١٢ شهراً للحصول على الترخيص كحد أعلى، هذا دون إغفال حجم التكاليف المالية التي تتطلبها هذه الإجراءات، ما أدى إلى ظهور (منظمات شبابية غير مسجلة)؛ إذ عززت الاحتجاجات عن ظاهرة التجمعات الشبابية التي يجمعها إطار غير خاضع لأحكام قانون المنظمات

غير الحكومية وإنما السعي لتحقيق مبادرات ذات طابع إغاثي وتنموي لزيادة الوعي لدى المواطنين في الجانب الصحي أو التوعية في الإطار السياسي ولعب دور فعال في هذا الجانب أو القيام بمساعدة الطبقات التي تعيش دون مستوى الفقر. إن إحجام الكثير من الشباب الناشطين في الفضاء المدني، من العمل بصورة تنظيمية مرخصة، واللجوء إلى تنظيم أنفسهم خارج إطار الترخيص الحكومي، لتجاوز هذه العقبات والتكاليف، جعل آثار عملهم غير خاضعة للرصد الرسمي.

وقد مارست دائرة المنظمات غير الحكومية صلاحيتها في تعليق مؤقت لرخص عمل ١٢ منظمة غير حكومية خلال فترة الجائحة ولأسباب تتعلق بمخالفات مرتكبة من قبلها، اذ لا تملك الدائرة حق حل المنظمات بصلاحيتها الإدارية، وإنما ينبغي صدور حكم قضائي بذلك وقد صدر حكمان قضائيان بحل جمعية التربية الإسلامية والجمعية العراقية للسيارات.

وكنوع من أنواع التنسيق العالي بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، انطلقت من دائرة المنظمات غير الحكومية حملة وطنية لمواجهة آثار كويفيد١٩– شاركت فيها ٩٢٠ منظمة غير حكومية، وبلغ مجموع الحملات التي قامت بها (١٣٣٦٤) حملة إغاثية وتوعوية ووقائية، شملت محافظات العراق المختلفة، والمناطق الأكثر فقراً بالتحديد.

إقصاء المنتقدين

حجم التضييق ضد الفاعلين في الاحتجاجات ازداد وأصبح ظاهرة خطيرة، إذ استمرت حالات الاختفاء القسري للناشطين في المجال الحقوقي أو المشاركين الفاعلين في الاحتجاجات السياسية وعدم قيام الأجهزة الأمنية بدورها الأساسي في الكشف عن مصير هؤلاء الأشخاص وعدم صدور بيانات رسمية تبيّن سير التحقيقات الخاصة بحالات الاختفاء القسري.[٨] وكذلك انزواء المتعرضين لحالات الاختطاف أو الاختفاء القسري وامتناعهم عن التصريح الصحفي أو الإعلامي في حال عودتهم وامتناعهم عن المشاركة في العمل الاحتجاجي، ظهور فيديوهات لبعضهم (تم تصويرها أثناء فترة احتجازهم) ونشرها على مواقع التواصل الاجتماعي تتضمن اعترافات بتلقي أموال من جهات سياسية أو خارجية لأجل التظاهر وكذلك قيامهم بأعمال مشينة أثناء التصوير، بما يهز الصورة الاعتبارية التي يتمتعون بها، وينتقص من كرامتهم الإنسانية، دون أن يتم الإعلان عن إلقاء القبض أو تحديد الجهات التي تقوم بهذه الأفعال خارج إطار القانون، رغم انضمام العراق إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

بين ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ و٢١ آذار/مارس ٢٠٢٠، تلقت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق ١٥٤ ادعاءً بفقدان محتجين ونشطاء حقوق الإنسان الذين يفترض أنهم تعرضوا للخطف أو الاعتقال. من بين ١٥٤ ادعاء، تحققت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق من ٩٩ حالة تتعلق بـ ١٢٣ شخصاً مفقوداً. من بين هذه الحالات، أكّدت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق مكان وجود ٩٨ شخصاً، بينما لا يزال ٢٥ في عداد المفقودين أو مجهولي المصير، وتم اختطاف الأفراد في ظروف تشير إلى أن الجناة قد يكونون عناصر مسلحة، تعمل خارج إطار القانون أو تحتمي بغطاء رسمي يتيح لها سهولة التحرك. قامت قوات الأمن العراقية باعتقال واحتجاز ٣٣ شخصاً لم يتصلوا أو لم يتمكنوا من الاتصال بأسرهم أثناء الاحتجاز، وامتنع ٣٧ فرداً عن مشاركة بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق تفاصيل حول قضاياهم ويرجع ذلك أساساً إلى المخاوف الأمنية، والخوف من التعرض إلى هجمات انتقامية.[٩]

وكانت عمليات الاختطاف هذه في العادة تستهدف أشخاصاً فاعلين في العمل الاحتجاجي أو من المساندين أو الداعمين بقوة للمشاركين في الاحتجاجات، وأغلب من تعرض للاختفاء معروفون بكونهم من الناشطين في العمل المدني قبل التظاهرات، وإنهم تعرضوا للاستجواب من خاطفيهم حول مزاعم بتلقيهم تمويلاً أجنبياً للمشاركة في الاحتجاجات وأن معلوماتهم الشخصية وبياناتهم العائلية كانت معروفة للخاطفين بشكل كبير، ما يدل على أنهم كانوا مراقبين بشكل كبير، وأن الخاطفين يتمتعون بقدرة على إجراء عمليات استخبارية منظمة، أي أنهم على درجة عالية من التنظيم والقدرة على الوصول إلى الموارد والبيانات، وأكّد المختطفون لبعثة الأمم المتحدة تعرّضهم إلى سوء المعاملة أثناء خضوعهم للاستجواب وأعمال يمكن وصفها بالتعذيب والتهديد بالاغتصاب واللمس في أماكن خاصة بالنسبة للمختطفات.[١٠]

واصل الناشطون في الحركات الاحتجاجية التعبئة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي للحيلولة دون تراجع الضغط الشعبي لتحسين الأداء الحكومي والتذكير بوجوب الإيفاء بالالتزامات الخاصة بالكشف عن قتلة المتظاهرين ومحاسبتهم قانوناً وضمان عدم إفلات مرتكبي جرائم الاختطاف أو الاختفاء القسري من العقاب. وفي ٩/١٢/٢٠٢٠، صدر بيان من (٨) منظمات غير حكومية يطالب فيه الموقّعون بالتحقيق الجدي عن احتجاز نشطاء في العمل الاحتجاجي وصحافيين وناشطين في المجتمع المدني أو تعرضهم للاختفاء أو القتل خارج نطاق القانون، على خلفية حقهم في حرية التعبير

والتجمع السلمي، كما وطالبت (٢٠) منظمة في رسالة موجهة إلى رئيس الجمهورية التدخل لإطلاق سراح المفقودين أو المحتجزين لأسباب ممارستهم حرية التعبير، وتم إرسال بيانات ستة منهم إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات الاختفاء القسري، ودعوة تحالف المادة (٣٨) (تحالف يضم ٥٥ منظمة مجتمع مدني)، للتظاهر للضغط على الحكومة في الكشف عما توصلت إليه من تحقيقات بخصوص الاغتيالات والاعتداءات على المتظاهرين، وحملة المطالبة بالكشف عن مصير الناشطة الألمانية هيلا مويس التي أطلقتها مجموعة من المنظمات للضغط على الأجهزة الأمنية وما تلاها من مطالبات بالكشف عن خاطفيها بعد إعلان التوصل إلى مكان احتجازها رسمياً.

أن معالجة قضية الاختفاء القسري التي طال أمدها في العراق تتطلب استجابة منسقة من قبل جميع أصحاب الشأن، ويلعب المجتمع المدني العراقي دوراً رئيسياً في تشجيع حكومة العراق على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لوضع حد للاختفاء القسري، وتوفير الإنصاف للضحايا ومحاسبة الجناة.[11]

علاقة منظمات المجتمع المدني بالسلطة التشريعية

لما كانت الدولة تنظر إلى مفاعيل المجتمع المدني نظرة المنافس لها، نجد أن حجم إتاحة الفرصة لها في المشاركة في البرامج الحكومية وحواراتها بقيت منخفضة دون مستوى الطموح، ودائماً ما تحابى فيها الجهات الأقرب في الرؤى السياسية دون مراعاة للتخصص والخبرة في نطاقات هذه البرامج، بالإضافة إلى أن هذا النوع من المشاركة لا تحكمه أطر واضحة تضمن ديمومته واستمراريته. فأكثر من نصف الناشطين في الفضاء المدني المشاركين في الاستبيان ذهبوا إلى أن أشكال التعاون الحكومي

دائماً متقطعة غير منتظمة، وهذا يتطلب وضع ملامح واضحة لأبعاد التعاون تضمن استمراريته، وتقلّل من الجهد المهدور فيه، وتوسيع إطار التعاون بشكل لا يقصره على جهة حكومية دون أخرى، حيث لا تزال السلطة التنفيذية والهيئات الدستورية المستقلة هي الأكثر تعاوناً مع المجتمع المدني مقارنة بالسلطتين القضائية أو التشريعية.

يعهد مجلس النواب إلى إشراك مكوّنات المجتمع المدني المختلفة في مشاورات خاصة بمشاريع بعض القوانين خصوصاً التي تتعلق بالحقوق والحريات، إلا أن هذا الإجراء حتى الآن لم يصبح ملزماً في جميع الحالات، كما أن اللقاءات والنقاشات لا

تزال تفتقر إلى التنظيم الخاص بحدودها وتحديد مخرجاتها بما يحقق أكبر استفادة منها، إذ لا يتم نشر ما يتم تداوله عادة على الموقع الإلكتروني للمجلس، فإشراك مكونات المجتمع المدني لا ينبغي أن يقتصر على النقاش دون الأخذ بالرؤى والمقترحات.

ولم يكن هناك تفاعل كبير وواضح من قبل مجلس النواب أثناء الجائحة وذلك لأن المجلس آثر الغياب عن ممارسة دوره التشريعي مستنداً في ذلك إلى حالة الإغلاق، ولم يبادر إلى الاتجاه نحو الفضاء الإلكتروني لعقد الجلسات من خلال مناقشة الشأن العام على أقل تقدير، إذ تجاوز على إجازة الفصل التشريعي شهرين وسبعة أيام، ولم يعقد في شهر أيار سوى جلسة واحدة في ٧ /٢٠٢٠/٥ لمنح الثقة للحكومة، وعاد ليعقد خمس جلسات في حزيران ليدخل في عطلة تشريعية أخرى أمدها شهران، في تصرف غريب، لا يمكن تفسيره في ظل ثالوث الأزمات الذي كان يعاني منه العراق.

عدم تفاعل المجلس لم يمنع المنظمات غير الحكومية من الضغط من خلال بياناتها ومطالباتها، إذ أرسل ائتلاف من عشر منظمات غير حكومية رسالة إلى أعضاء مجلس النواب دعاهم فيها إلى سحب أو إجراء تعديل على مشروع قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية، وأكدت الرسالة أن مشروع القانون بنسخته الحكومية يفرض قيوداً لا داعي لها على الحق في حرية التعبير ولا يساعد في منع الجرائم الإلكترونية أو ضمان الأمن السيبراني الفعّال في العراق.

وتكلّلت الجهود بإعلان مجلس النواب عدم اعتماده لمسودة الحكومة الخاصة بقانون جرائم المعلوماتية، واستجابته للضغط وحملات المدافعة المدنية إلى اقتراح إلغاء أغلب مواد القانون التي تتضمن عنصر تجريم والإبقاء على أربع جرائم فقط تندرج ضمن موضوع القانون واستبعاد ما كان في النسخة الحكومية من نصوص تجعل منه قانوناً قمعياً أكثر ما هو قانون تنظيمي، وقد تشهد الأيام القادمة فاعلية وتأثير منظمات المجتمع المدني بعد موافقة رئيس مجلس النواب على مقترح لجنة مؤسسات المجتمع المدني والتطوير البرلماني النيابية بإشراك منظمات المجتمع المدني في مناقشات القوانين. وهذه الخطوة إن تم تطبيقها ستؤدي بشكل ملموس إلى ضمان مشاركة فاعلة لمكونات المجتمع المدني المختلفة في صياغة القاعدة القانونية بما يتلاءم واقعاً مع احتياجات المجتمع.

ستؤدي بشكل ملموس إلى ضمان مشاركة فاعلة لمكونات المجتمع المدني المختلفة في صياغة القاعدة القانونية بما يتلاءم واقعاً مع احتياجات المجتمع.

كما عمدت المنظمات بعد إقرار قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ الذي شكّل انتقالة نوعية في النظام الانتخابي من النظام النسبي إلى الأغلبية، إلى تفعيل جهودها وعملت المنظمات المتخصصة في هذا المجال على القيام بحملات توعية بخصوص القانون والثغرات والعيوب الموجودة في نصوصه،

تقديم مقترحات إلى رئاسة الجمهورية لغرض إعادة صياغة نصوص القانون وتعديلها بما يضمن انتخابات عادلة، الترويج لثقافة تحديث الناخبين لبياناتهم في سجلات الناخبين بما يضمن استلامهم للبطاقات البايومترية باعتبارها أسلوباً أكثر رصانة من البطاقة الإلكترونية السابقة، وليتمكن الناخب من المشاركة في الانتخابات التي أعلنت الحكومة رغبتها في إجرائها في ١٠/١٠/٢٠٢١، كما وناقشت أبعاد المطالبات

من الحركات الاحتجاجية بإشراف أممي على الانتخابات القادمة وانطلاق حملات للضغط على السلطات في هذا الاتجاه وإن كانت هذه المطالبات لم تنجح في تحقيق مسعاها، إذ اقتصر الطلب الحكومي على المساعدة الانتخابية وطلب توفير مراقبين دوليين دون الإشراف.

المحور الثالث

مسار التعاون مع المؤسسات الدولية والإقليمية

في إطار جهود المؤسسات الدولية ودعمها للمجتمع المدني، قامت تسع منظمات من المجتمع المدني والمفوضية العليا لحقوق الإنسان في التاسع من أيلول/سبتمبر (IHCHR) في العراق بمشاركة خبراتها في جلسات إحاطة منفصلة ومغلقة أمام لجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات شملت حالة مشروع القانون ،(CED) الاختفاء القسري المتعلق بحالات الاختفاء القسري، والتدابير الوقائية

المتخذة، والتقدم المحرز في التحقيقات في القضايا المتعلقة بحالات الاختفاء القسري، ومتابعة اتخاذ الإجراءات العاجلة بشأن الحالات الفردية التي تتلقاها اللجنة. وقد أشارت دانييل بيل رئيسة مكتب حقوق الإنسان في بعثة مساعدة العراق إلى الدور الرئيسي الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني في تشجيع الحكومة على اتخاذ الخطوات المطلوبة لإنفاذ القانون بخصوص حالات الاختفاء القسري.

وكذلك التعاون في مجال التبادل المستمر للبيانات من خلال شبكة تواصل مع عدد من المنظمات غير الحكومية وبعثة الأمم المتحدة/مكتب حقوق الإنسان واليونسيف، حول الانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها الأطفال، بما يضمن تبادل سريع ومرن للبيانات وكذلك تطوير قدراتهم في العمل في هذا المجال؛ والذي سبق وأن تمت الإشادة بالبيانات القيمة المقدمة والجهد المتميز المبذول بخصوص حالات التهجير الداخلي ودعم النازحين والمهجرين.[١٢]

في مجال التمويل، نجد أن المنظمات غير الحكومية لا تزال تعتمد بشكل أساسي وكبير على تمويل نفسها ذاتياً (من خلال الاعتماد على الموارد المالية الخاصة برئيس وأعضاء المنظمة أو مجموع أعضائها الفاعلين)[١٣]، إذ تلعب اشتراكات الأعضاء في المنظمة وتبرعاتهم ومنحهم دوراً كبيراً في تمويل أنشطتها، مع انعدام التمويل الحكومي بشكل تام، وعدم تطوير إمكانيات المنظمات في مجالات الاستفادة من برامجها المنفذة أو إمكانياتها في الحصول على عوائد مالية إضافية، خصوصاً مع ضعف نشاطاتها في مجالات الترويج لدى القطاع الخاص المحلي، ما يبرر توقف العديد منها عن تقديم مشاريع أو برامج عمل خلال الجائحة أو تلكؤها في إنجاز البرامج التي كانت قد باشرت بتطبيقها، وبما يتطلب الحاجة إلى تعزيز التواصل لدى هذه المنظمات، بما يمكّنها من عرض برامجها على شريحة أوسع والحصول على ممولين أو مانحين محليين أو دوليين.

وأشار ٢١.٩% إلى اعتمادهم على المنح الخارجية والدعم المالي الدولي في تنفيذ برامجهم بشكل كامل، وبنسبة أقل بقليل، كان الجمع بين التمويل الذاتي والخارجي أسلوباً لعمل بعض المنظمات وبنسبة ١٨.٨%. أما الاعتماد على التمويل من المانحين المحليين والدوليين فكان بنسبة لم تتجاوز ٦.١%، أي أن التمويل الخارجي كان يأتي في المرتبة الثانية بعد الموارد الذاتية للمنظمات. بمجموع هذه النسب،

تصل مشاركة التمويل الخارجي إلى ٤٦.٨%، في المقابل لا وجود للتمويل الحكومي. أما المانحون المحليون، فتراوحت نسب مشاركتهم طبقاً للاستبيان بين ٩.٤% أجاب باعتماده على التمويل المحلي والذاتي، في حين كانت مشاركة الداعمين المحليين والخارجيين كما سبق أن ذكرنا ٦.١%. وهذا قد يعطي إشارة إلى وجود حاجز بين المنظمات وبين المانحين المحليين، فالتمويل المحلي لم تتجاوز نسبته منفرداً أو بالتشارك مع

التمويل الممنوح من مؤسسات دولية أو إقليمية ١٥.٥% من المشاركين في الاستبيان، بما يؤشر عدم تمكن المنظمات غير الحكومية في إيجاد ممولين محليين فاعلين لتنفيذ برامجهم أو تغيير النظرة السائدة لدى الممولين المحليين في عدم الجدوى أو عدم الثقة في مصير الأموال أو جدوى البرامج المقدمة، ما يتطلب تغيير الأساليب المتبعة وتعزيز نوع البرامج المطروحة بما يتوافق مع المتطلبات المجتمعية ورغبات المانح المحلي، والعمل على

كسب الثقة في أهمية المشاركة في الفضاء المدني بالنسبة للمانحين المحليين، على أن لا تمس استقلالية المنظمة أو أهدافها في التنمية المجتمعية.

ولا يزال الفاعلون في المجتمع المدني يجمعون على صعوبة حصول المنظمات الصغيرة أو الحديثة التأسيس على الدعم أو التمويل بغض النظر عن مورد قدومه، ويشيرون بشكل أقل إلى انعدامه في أغلب الأحيان.

لا يقتصر توقف برامج بعض المنظمات أو تراجع حجم البرامج المنفذة من قبلها إلى مسألة الاعتماد على التمويل الذاتي، إذ ساهمت الجائحة في انخفاض حجم التمويل التي حصلت عليه المنظمات، وقد أشار ٦٢.٥% من شريحة الاستبيان إلى تأثيرها السلبي على التمويل بينما لم تتجاوز نسبة الحاصلين على زيادات في تمويل مشاريعهم خلال هذه الفترة عن ١٢.٥%، ولا تزال البرامج التنموية تقف في مقدمة ما تعمد المنظمات غير الحكومية إلى العمل على تنفيذه.

هذه البرامج في العادة تكون متعددة الأغراض ومتنوعة في الأساليب، تستهدف فئات متنوعة داخل المجتمع، وإن كانت ترتكز بشكل أساسي على الطفل وتغيير الواقع المجتمعي بخصوصه، وضمان حقه في التعليم خصوصاً الإناث، وكذلك مواجهة ظاهرة التشرد والتسرب المدرسي وعمالة الأحداث، كما وتستهدف المرأة في مجالات تمكينها

مجتمعياً ومحاربة التمييز الذي تتعرض له، وضمان عدم المساس بالنصوص القانونية التي ميزتها إيجابياً، والشباب بما يطوّر مهاراتهم ليكونوا أكثر استعداداً للمستقبل مع صعوبات سوق العمل، وتوسيع معرفتهم في مجالات ريادة الأعمال ومهارات الابتكار.

أما البرامج الإغاثية، فقد جاءت في المرتبة الثانية في اهتمامات المنظمات غير الحكومية وما عملت على انجازه من برامج خلال هذه الفترة، مع العلم أن اعتماد المنظمات بشكل أساسي على التمويل الذاتي لمشاريعها انعكس بشكل كبير على ملكيتها للبرامج المنفذة، إذ قاربت نسبتها من النصف (٤٨.٤%) وهي تعكس مدى الاستقلالية في التمويل والتنفيذ، أما نسبة الاعتماد على أولويات الجهات المانحة في ابتكار المشاريع والبرامج المنفذة فلم تتجاوز (١٦.١%)، والنسبة الباقية كانت للبرامج القائمة على التعاون في اقتراحها مع المانحين، ما جعلها شريكاً مهماً في التخطيط والتنفيذ.

المحور الرابع

دور المنظمات غير الحكومية في بناء الفضاء المدني والتأثير فيه

على الرغم من ضخامة مكونات المجتمع المدني بمختلف أنواع مسمياتها منظمات غير حكومية، نقابات، اتحادات، جمعيات وغيرها، فإن مسؤوليات ومهام هذه المكونات تزداد باتجاه تعزيز مبادئ حقوق الإنسان التي أقرتها الشرعية الدولية وتم تكريسها في الدستور. وتتطلب استقلالية شخصيتها القانونية قيامها بتعزيز المواطنة والعمل على بلورة مجتمع مدني تنشط جهوده وأعماله

بصورة مستقلة وحيادية وفي إطار قانوني، بما يضمن عدم القبول بالتدخلات في قراراتها من أية جهة سواء كانت حكومية أو حزبية يجعلها قادرة على قيام شراكة كاملة في ما بينها وأكثر قدرة على الاضطلاع بدورها، مشكّلة مجموعة ضغط يحسب لها لتقوم بواجبها على أكمل وجه، وعندها يتحول الكم فيها إلى الفعل النوعي والتخصصي.

فلم يعد مقبولاً تحديد مكونات الفضاء المدني بواجبات محددة تقتصر على الإطار المهني، وإنما ينبغي امتداد تفاعلاته مع مختلف مستويات السلطة، ليتبلور هذا التفاعل على واقع حقيقي للحكم الرشيد القائم على أساس المساواة وتكافؤ الفرص، بدفع من الدور الرقابي المتميز الذي تمارسه المنظمات غير الحكومية بشكل رئيسي، على القطاعات الحكومية بصورة خاصة، بما يضمن ديمومة مشروعية قراراتها، وعدم حيادها عن الأهداف والأغراض المخصصة لإصدارها، خصوصاً مع

التجارب السابقة التي عمدت من خلالها منظمات المجتمع المدني إلى اللجوء إلى المحكمة الاتحادية العليا للطعن بقانون تقاعد أعضاء مجلس النواب، والوصول إلى الحكم بعدم دستوريته، وكذلك تأثيرها في الرأي العام من خلال حملات المناصرة تجاه ملفات الفساد في القطاعات الأساسية للدولة، وما إعلان اللجنة القانونية على لسان النائب (يونادم كنا) في مجلس النواب سعيها للعمل بشكل مستمر على أخذ رأي منظمات المجتمع المدني عند صياغة القوانين التي تتعلق بحقوق الإنسان إلا خطوة أولى نحو تعزيز دورها كفاعل في صياغة القوانين.

وأيضا الحاجة إلى إعادة صياغة نصوص قانون المنظمات غير الحكومية بما يؤمّن إيجاد آليات تعاون مشترك مؤسسي مع قطاعات الدولة المختلفة، بطريقة تعطي للفاعلين في الفضاء المدني صفة المراقب على النشاط الحكومي، بما

يؤدي إلى استبدال علاقة عدم الثقة بين الطرفين وتحويلها إلى تعاون وتكامل منتجين، وكذلك تعزيز الدور التنموي للمنظمات غير الحكومية من خلال وضع حد أدنى من فترات البث الإعلامي تخصص لتسليط الضوء على مشاريع ونشاطات المنظمات غير الحكومية، سواء في القنوات الإعلامية الممولة من موازنة الدولة أو القطاع الخاص، وكذلك وضع

قواعد تضمن المشاركة في تحديد احتياجات التنمية وبناء آليات تحقيقها.

أما مسألة التعاون مع المنظمات الأخرى، فلا تزال أطر العمل على ديمومة المشاريع المؤسسة سابقاً، هي الهاجس الأساسي للمنظمات، ويليها السعي لتحقيق شراكات شبكية أو تنسيقية مع العاملين في نفس مجالات الاهتمام، على الرغم مما شكلته الجائحة من فرصة للتقارب في العمل بين العديد من المنظمات في مجال التوعية والحماية.

يرى البعض أن قيادة الاحتجاجات من قبل شباب ينتمون إلى الفئات الأكثر فقرًا في المجتمع والذين يريدون استعادة بلدهم، إنهم يعارضون الوضع الراهن الذي تُستخدم فيه المنظمات غير الحكومية من قبل الطبقات والجماعات وبقايا الدولة للحصول على مزايا في ظل نظام مُنهار، وهذا الرأي يمكن التسليم به في جزئية رغبة الشباب في الحركات الاحتجاجية بعدم إيجاد قيادات تكون ممثلة للحركة بصورة رسمية خوفاً من اختطاف منجزاتها من قبل من سيمثلهم فيما إذا تمت مقايضتهم بمناصب حكومية أو امتيازات معينة.

فعدم الثقة في الأشخاص الذين يعلنون تصديهم للقيادة كانت واضحة في الاحتجاجات، وهي وان كانت مثلبة في جانب على الفعل الاحتجاجي، بتعذر التكهن بحجم أو سقف الأدوار التي سيقومون بها، لعدم وجود مرجعية سياسية تنظيمية يمكن الرجوع إليها، أو أيديولوجية محددة لنشاطها، إلا أنها كانت سبباً أساسياً في استمرار الاحتجاجات، لانعدام وجود قرار مركزي يلزم الجميع بالانسحاب أو التراجع. لكن الواقع يؤكد عدم إمكانية القبول بالنتيجة التي ذهب إليها هذا الرأي، فلا يمكن إنكار

الدور الذي مارسته منظمات المجتمع المدني في توجيه الفعل الاحتجاجي نحو السلمية، وعدم الانجرار إلى الدعوات العنفية في العمل، ومساهمتها الفعالة في بلورة وتنضيج العديد من المطالبات ودعمها لها، وعملها على ربط العمل الاحتجاجي بتنسيقيات توحّد الجهود، ضاغطةً بذلك على الفاعل السياسي، للاستجابة لمطالب أصبحت متبنى واضح للاحتجاجات، بإصلاح المنظومة السياسية، ومحاسبة الفاسدين، وتعديل نظام وأسلوب الحكم، وضمان تداول السلطة من خلال قانون انتخابات عادل لا تنحرف موازين نصوصه لمصلحة الأحزاب الحالية، والعمل على إجراء الانتخابات بشفافية وإشراف أممي.

نجحت الحركة الاحتجاجية في الخروج من دائرة محاولة احتوائها أو توجيهها للاندماج مع حركات سياسية قائمة، واتجه عدد من المشاركين فيها للانخراط في عمل سياسي واجتماعي جديد خارج غطاء التيارات السائدة وقريباً من التيارات المدنية، وهذه الخطوة كان لها وقع ثقيل على الأحزاب المشاركة في السلطة كون نجاح الحركة الاحتجاجية في الاستقلال ورسم خارطة لتحقيق أهدافها ينذر بانهيار المكونات المغلقة لانسداد النظام السياسي واحتمالية إزاحة البعض منها من المشهد السياسي وملء الفراغ الذي يتركه بما يكسر سلسلة التوافق السياسي القائم منذ عام ٢٠٠٣

الاستفادة من الفضاء السيبراني

تم استعمال نفس الأطر التي درجت عليها التظاهرات النخبوية في تحديد حركة الجموع الاحتجاجية الشعبية من خلال وسائل التواصل الاجتماعي والثقافة الإلكترونية، فكانت الاحتجاجات خليطاً من مختلف القطاعات الاجتماعية، وإن كانت الصبغة المدنية والديمقراطية هي السائدة. وتليها التيارات اليسارية والإسلامية في حجم الوجود. أنهت

الاحتجاجات الرمزية التي تتمتع بها أغلب القيادات والكيانات السياسية، واذا كان البعض صنف الدور الذي لعبته مكونات المجتمع المدني التقليدية بالضئيل في الحركة الاحتجاجية، وأنها أفرزت حركات شعبية وشبكات ناشطة خارج إطار المنظمات غير الحكومية، وقد تتبلور في اطر تنظيمية سياسية أو تبقى ضمن الفضاء المدني العام لاحقاً. لكن الواقع يشير إلى أن مكونات المجتمع المدني، وإن كانت ليست في طليعة الاحتجاجات بعناوينها الرسمية، إلا أنها قد لعبت دوراً مفصلياً سابقاً على الاحتجاجات بخلقها الوعي بأهمية حقوق الإنسان وحرية التعبير من خلال جهودها في التطوير والتدريب والحملات التي كانت تقودها، ضد محاولات تقييد الحريات

بتشريعات نجحت في منعها من التشريع أو تعديلها بما يتلاءم مع الشرعتين الدولية والدستورية، كما أنها ومن خلال ما رصدناه في حوارات مع ناشطين في العمل المدني واستبيانات، أن ما نسبته ٧٨.١% منهم أكد مشاركته في الاحتجاجات بصورة فعلية أو توجيهية. وقد لعبت نقابة المعلمين دوراً فاعلاً في رفد الاحتجاجات الشعبية بزخم قوي بعد دعوتها للإضراب عن العمل؛ في المقابل مارست باقي النقابات المهنية دوراً هامشياً في حركة الاحتجاجات، فاقتصر دورها على التواجد الإعلامي أو مشاركة المنخرطين فيها بصورة شخصية لا بصفتهم أعضاء نقابيين، وفي حال عدم المشاركة كان دعمهم حاضراً للمحتجين، مع تأكيد أكثر من نصف العينة اتفاقهم في الرؤى والمطالبات مع المحتجين مع عدم إنكار ما نسبته ١٨.٥% وجود العلاقة التنظيمية معهم.

الجائحة والنشاط المدني

من خلال الاستبيان الموجه لعدد من الناشطين في مجال العمل المدني ورؤساء المنظمات غير الحكومية، بيّن ٥٩.٤% منهم أن الجائحة قد أثرت على نشاطهم في مجال الفضاء المدني بشكل سلبي، أدى إلى تقليل نشاطاتهم، في مقابل ٢١.٩% أشاروا إلى توسع نشاطاتهم، فيما يؤشر إلى قدرتهم على التكيف مع الظروف الاستثنائية وتجاوز التحديات الطارئة من خلال اللجوء إلى أساليب تتواءم مع التغيرات، واعتمادهم على الفضاء الإلكتروني في التواصل والتفاعل، وتنفيذ

جزء كبير من برامجهم مع التأكيد على استمرار التمييز في ما يتعلق باستحصال (التخويل/رخصة) لعمل المنظمات في أثناء حظر التجوال، اذ أشار أكثر من ناشط في هذا المجال إلى أن بعض المنظمات القريبة من السلطة كانت تتمتع بسهولة الحصول على هذه الرخص حتى في أحوال عدم تقديمها لأي خدمة.

كما لعبت الجائحة دوراً في ظهور مساحات جديدة لمنظمات المجتمع المدني في العمل والحوار وإن كانت الجوانب الإغاثية هي الأقرب لتبرير هذا الظهور، ولعبت مكونات المجتمع المدني دوراً حاسماً في سد الفجوة بين المواطنين والحكومة، من خلال تعزيز روح المصالحة وإشاعة أفكار نبذ العنف، بما يوجه – رغم الإحباطات المتزايدة – الطاقات الشبابية نحو السلوك اللاعنفي في دعوات التغيير والإصلاح، ليشكل استثماراً للطاقات الشبابية في تعزيز روح المواطنة داخلها، وسحبها من ميدان الاصطفاف التي تسعى الأحزاب السياسية لتكريسها كسلوك مجتمعي.

الخلاصة

مما تم عرضه، يمكن الاستفادة من جملة من الومضات التي يمكن تسليطها على واقع الفضاء المدني في العراق، وما تركته الجائحة عليه من آثار بالإضافة إلى انعكاساتها على الجانبين الإيجابي والسلبي كما يأتي:
ينبغي مغادرة حالة التنافس والصراع بين مكونات المجتمع المدني والسلطات، وإعادة بناء العلاقة على أسس من التعاون الخلاق والاستفادة مما تملكه المنظمات غير الحكومية من مهارات نوعية تخصصية .

أهمية العمل على احترام COVID-١٩ أظهرت جائحة الآراء وتوفير سبل الوصول الحقيقي غير القائم على التمييز للرعاية الصحية.

الحاجة إلى تطوير البنية الداخلية للمنظمات، والابتعاد عن سيادة الأسلوب النخبوي لقيادتها وتوجيهها، للحيلولة دون تحييد شرائح المجتمع الأخرى.

الضعف في مجال التعاون والتشبيك بين المنظمات العاملة في نفس القطاع، واحتمالية المنافسة بينها تطغى على مجالات التعاون.

دعم الحق في الوصول إلى العدالة ضروري جداً أثناء الأزمات ويجنب السلطات المساءلة.

إن الحق في الوصول إلى المعلومات وحرية وتعددية واستقلالية الإعلام وحرية التعبير كقيم دستورية تساهم في إنقاذ أرواح الأفراد وقت الأزمات والطوارئ، إذ ساهمت حملات إيصال المفاهيم الأساسية للوقاية ومراقبة أداء السلطات واستجابتها في ذلك، بما يعطي مؤشراً لوجوب عدم الانتقاص منها أو التجاوز عليها بالاستناد إلى الصلاحيات الاستثنائية.

تعتمد منظمات المجتمع المدني على وسائل التواصل الاجتماعي بشكل واسع وأساسي في محاولة خلق نقاشات داخل المجتمع بخصوص القضايا التي تسعى للدفاع عنها وبالتالي تحويلها إلى قضية رأي عام وإيصال رؤيتها في المعالجة من خلال هذه الوسائل أو اللجوء إلى أسلوب اللقاء المباشر مع الجهات الحكومية أو نواب داخل السلطة التشريعية بما يضمن مساندتها في إصدار القرارات أو صياغة نصوص تترجم القضايا المطروحة إعلامياً بإطار قانوني محدد.

يثير موضوع الانتخابات جدلاً واسعاً في أوساط المجتمع المدني خاصة مدى قدرة مفوضية الانتخابات في العمل باستقلالية بعيدة عن الضغط السياسي والاستشهاد إلى خلفية المفوضين الجدد القضائية إذ تم انتخابهم من قبل مجلس القضاء الأعلى ومجلس الدولة.

انعكاسات الجائحة الايجابية

١–ازدياد مقبولية المنظمات غير الحكومية داخل الأوساط الاجتماعية، من خلال جهودها التنموية والإغاثية.

٢–إشراك المجتمع المدني بمختلف مسمياته مشاركة حقيقية في السعي لتحقيق أهداف المجتمع التنموية والاقتصادية والاجتماعية، والعمل على نشر مفاهيم المواطنة بدلاً من العشيرة والقبيلة أو الطائفة أو القومية.

٣–العمل على جعل الفضاء الإلكتروني مجالاً في العمل المجتمعي بصورة دائماً وليس فقط في أحوال الأزمات لما يشكله من تأثير في الرأي العام، حيث شكل التحول إلى العمل الرقمي في الأنشطة والفعاليات والتواصل نقطة مناسبة لتوسيع حجم شريحة المتفاعلين مع البرامج والنشاطات المطروحة.

٤–التفكير بالشروع ببرامج أكثر واقعية وملاءمة مع حجم ومتطلبات المجتمع، والعمل على إيجاد نوع من التعاون مع الفاعلين المحليين، للوصول إلى الشرائح الاجتماعية الأضعف للاستفادة من البرامج المطروحة.

٥–تعزيز التنسيق مع الخبراء والشركاء في مجال مواجهة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، وإطلاق حملات مناصرة تستهدف منعه وتشريع قانون يجرمه.

٦–إعادة بناء خطط وأساليب عمل المنظمات غير الحكومية بما يتوافق مع الحالات الاستثنائية، غير المتوقعة، وبما يؤمن مستقبلاً استجابة سريعة وردة فعل مناسبة وخيارات غير تقليدية، تكون كافية لمواجهة هكذا مخاطر وتحديات، وتلافي الأخطاء التي قللت من فاعلية مواجهتها للازمة.

انعكاسات الجائحة السلبية على الفضاء المدني

١-الحاجة إلى زيادة العمل في نطاق التشبيك في العمل المدني بما يضمن زيادة تأثيرها في مجالات الاهتمام، حيث انعكست الجائحة سلباً على مستوى التشبيك الموجود وعلى المبادرة بإيجاد سبل تعاون جديدة.

٢-ضعف التمويل المحلي لعمل المنظمات غير الحكومية، وانقسام هذا التمويل بين خيارين يجعله دائم الضعف ولا يتسم بالاستمرارية إما التوجس من عدم جدوى المشاركة في البرامج المقدمة وعدم الثقة بالآثار التي سيترتب عليها وهذا سببه تلكؤ جهود المنظمات في توفير البيئة المناسبة للإقناع، وإما لكون التمويل بدوافع سياسية حزبية تجعل المنظمات المستقلة غير الراغبة بالخضوع لسطوة وتأثير حزبيين إلى الابتعاد عنه.

٣-انخفاض حجم التمويل بمختلف موارده للمشاريع والبرامج، كنتيجة مباشرة للجائحة، وتأكيد فكرة عدم قدرة العديد من المنظمات غير الحكومية في الاعتماد على نفسها في تمويل أنشطتها وتغطية نفقاتها المختلفة.

٤-أثرت إجراءات الإغلاق الكلي والجزئي على سرعة استجابة المنظمات غير الحكومية، لتكييف متطلباتها في ظل الحالة الاستثنائية التي شهدها العالم، وهذا بمجمله انعكس على حجم المشاريع والبرامج المنجزة، أو البرامج التي طرحت للتنفيذ.

٥-تقييد حركة العاملين نتيجة لعدم دقة إجراءات الإغلاق عند تطبيقها على أرض الواقع.

٦-ضعف التنسيق بين مؤسسات المجتمع المدني، بما ينعكس سلباً على جهودها نتيجة للتقاطع، بما يحتاج إلى العمل إيجاد صيغة لتكامل الأدوار.

استبيان

جائحة كورونا والعمل المدني / استبيان حول تأثيرات الجائحة على المنظمات غير الحكومية وتفاعلها داخل المجتمع المدني في العراق

الأسئلة المطروحة

١-ما هي مجالات اهتمام المنظمة غير الحكومية؟

٢- ما هو إثر جائحة كورونا على نشاط المنظمة غير الحكومية في مجال الفضاء المدني؟

- زيادة نشاط المنظمة
- تقليل نشاط المنظمة
- عدم تأثر حجم النشاط بالجائحة
- اخرى

٣- نوع التمويل الذي حصلت عليه المنظمة؟

- تمويل ذاتي
- تمويل محلي / حكومي / افراد
- دعم خارجي / مانحين دوليين
- تمويل محلي وخارجي
- تمويل ذاتي ومحلي
- تمويل ذاتي وخارجي
- اخرى

٤- حجم التمويل الذي حصلت عليه المنظمة خلال جائحة كورونا

- هبوط حجم التمويل
- ازدياد حجم التمويل
- عدم تأثر حجم التمويل بالجائحة

٥- البرامج التي عملت عليها المنظمة

- برامج اغاثية
- تنموية
- سياسية
- كل ما سبق

٦- ملكية البرامج التي عملت عليها المنظمة خلال جائحة كورونا

- ابتكار المنظمة
- أولويات الجهة المانحة

٧- سياسات التعاون التنموي

١-اشتركت المنظمة في التخطيط والتنفيذ والمتابعة مع الشركاء

- عدم اشتراك المنظمة في ذلك
- اشتراك المنظمة في التنفيذ فقط
- اشتراك المنظمة في التخطيط فقط

٨- مدى المشاركة في البرامج والحوارات الحكومية خلال فترة الجائحة؟

- ازدياد حجم المشاركة
- انخفاض حجم المشاركة
- عدم تأثر حجم المشاركة

٩- تعاون وتفاعل المؤسسات الحكومية مع منظمات المجتمع المدني

- تعاون مستمر
- تعاون متقطع
- انعدام التعاون
- اخرى

١٠-الجهات الحكومية الاكثر تعاونا مع عمل منظمات المجتمع المدني

- السلطة التنفيذية
- السلطة القضائية
- السلطة التشريعية
- الهيئات المستقلة

١١-إثر كورونا على بيئة عمل المنظمات الفاعلة في المجتمع المدني

- تضييق بيئة عمل المجتمع المدني
- ظهور مساحات جديدة لمنظمات المجتمع المدني
- ظهور مبادرات لمواجهة التضييق في عمل المجتمع المدني

١٢- مدى امكانية حصول المنظمات الجديدة والصغيرة على الدعم

– انعدام فرص الحصول على الدعم
– صعوبة الحصول على الدعم
– سهولة الحصول على الدعم

١٣- التعاون والتنسيق بين المنظمات خلال جائحة كورونا

– المشاركة في تأسيس شبكات ومنصات للتنسيق بين المنظمات
– تطوير العمل المؤسس سابقاً مع منظمات اخرى وديمومته
– عدم وجود تعاون او تنسيق

١٤- المساءلة والشفافية

– الافصاح عن مصادر التمويل والمشاريع بصورة مباشرة
– عدم الافصاح عن مصادر التمويل والمشاريع
– الافصاح في حالة السؤال عنها

١٥- دور المنظمات في الاحتجاجات الشعبية

– المشاركة الفعلية في الاحتجاجات
– عدم المشاركة في الاحتجاجات
– دعم الاحتجاجات دون المشاركة
– توجيه الاحتجاجات
– اخرى

١٦- علاقة المنظمات مع المشاركين في الحركات الاحتجاجية

– علاقة تنظيمية
– اتفاق في الرؤى والمطالبات دون التنظيم
– تقديم دعم مادي ومعنوي
– تقديم دعم مادي
– تقديم دعم معنوي
– اخرى

النتائج

شملت عينة الاستبيان عددا من الناشطين في الفضاء المدني، من رؤساء منظمات غير حكومية وأعضاء هيئات إدارية فيها، وناشطين في العمل المدني بلغ عددهم ٣٢ شخصية، اما مجالات اهتمام المنظمات التي يعملون فيها فقد كانت عديدة وهي كالتالي:

– التأهيل والعلاج النفسي والجسدي
– مناصرة قضايا المرأة وحقوقها
– العدالة الجنائية ورصد وتوثيق الانتهاكات
– حكم رشيد
– شباب وخدمات اجتماعية
– دعم الطفل والمرأة
– الطلبة والشباب
– حقوق انسان
– ثقافة واعلام
– البيئية
– توعية وتثقيف واغاثة
– حقوق الإنسان والبيئة
– تنمية اجتماعية

اثر جائحة كورونا على نشاط المنظمة غير الحكومية في مجال الفضاء المدني

32 responses

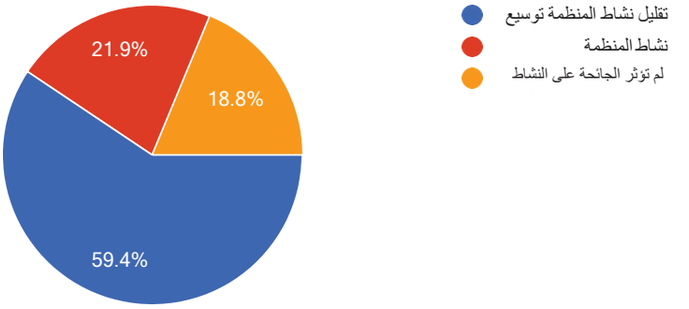

نوع التمويل الذي حصلت عليه المنظمة

32 responses

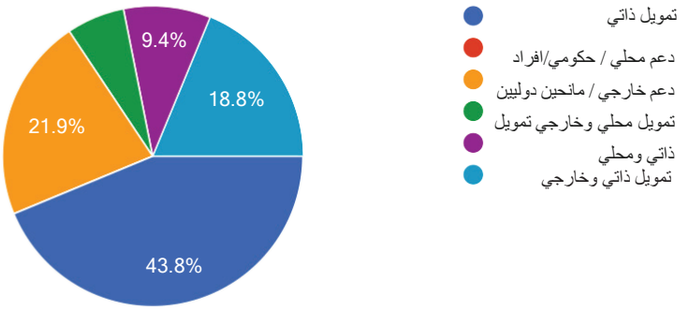

حجم التمويل الذي حصلت عليه المنظمة خلال جائحة كورونا

32 responses

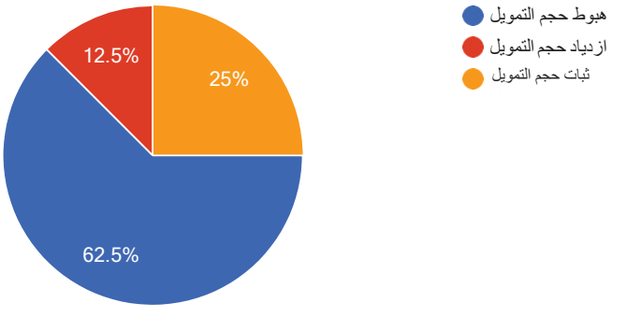

البرامج التي عملت عليها المنظمة

32 responses

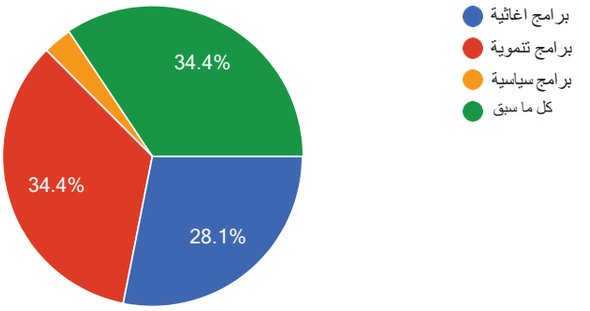

ملكية البرامج التي عملت عليها المنظمة خلال جائحة كورونا

31 responses

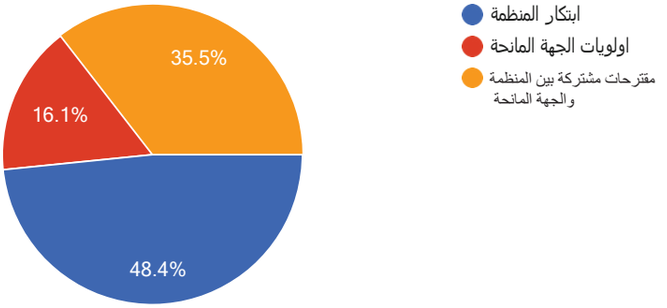

سياسات التعاون التنموي

29 responses

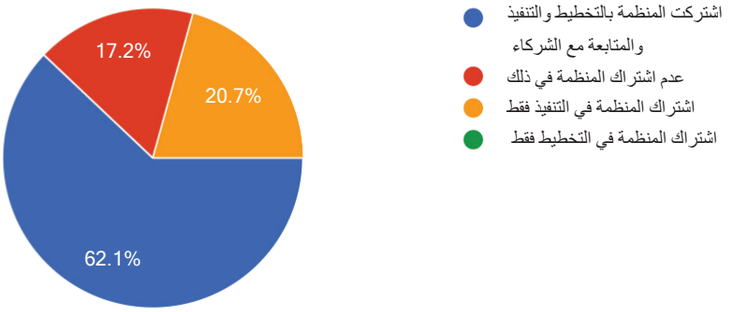

مدى المشاركة في البرامج والحوارات الحكومية خلال فترة الجائحة

32 responses

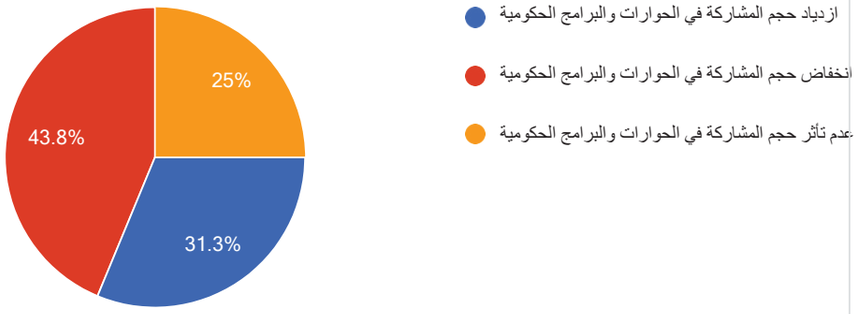

تعاون وتفاعل المؤسسات الحكومية مع منظمات المجتمع المدني

32 responses

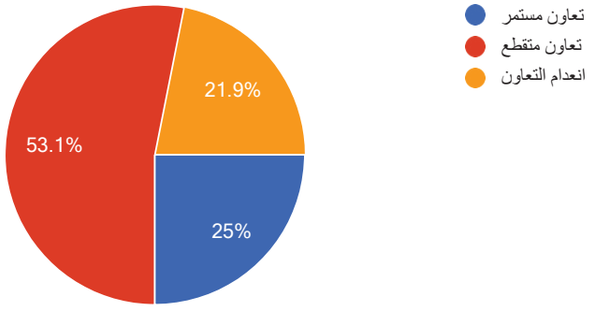

الجهات الحكومية الاكثر تعاونا

29 responses

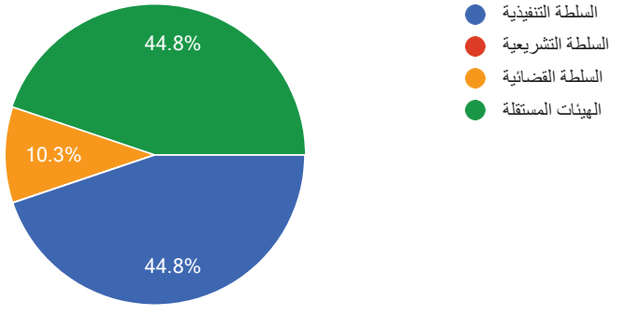

اثر كورونا على بيئة عمل المنظمة

31 responses

التعاون والتنسيق بين المنظمات خلال جائحة كورونا

32 responses

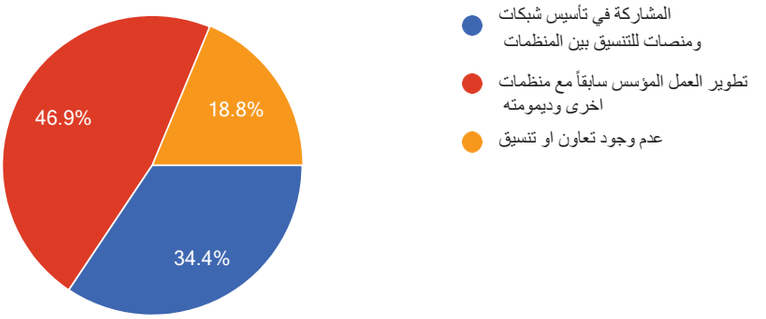

مدى امكانية حصول المنظمات الجديدة والصغيرة على الدعم

32 responses

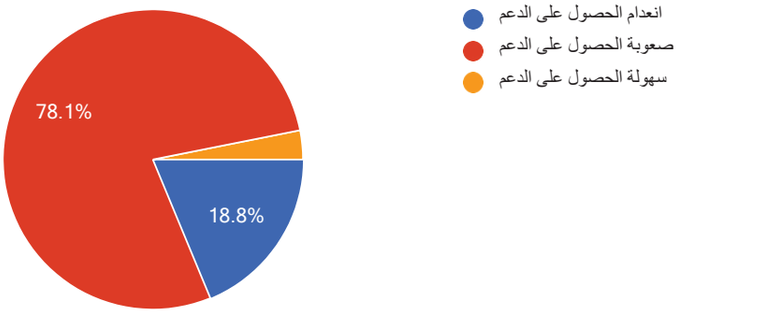

المساءلة والشفافية

32 responses

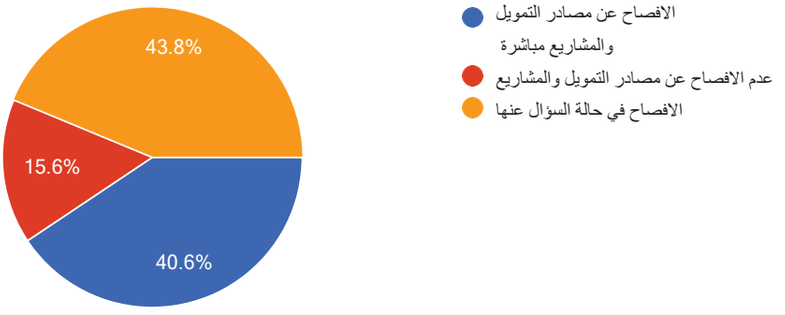

دور المنظمات في الاحتجاجات الشعبية

32 responses

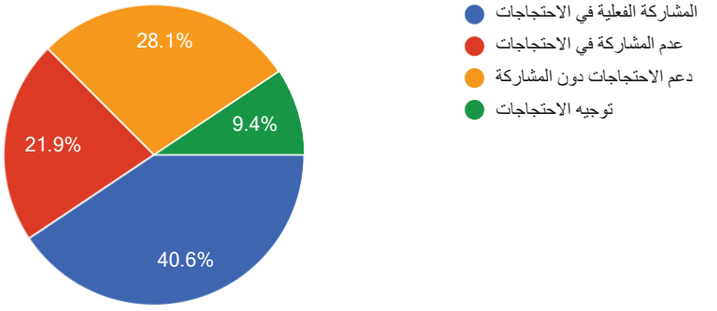

علاقة المنظمات مع المشاركين في الحركات الاحتجاجية

27 responses

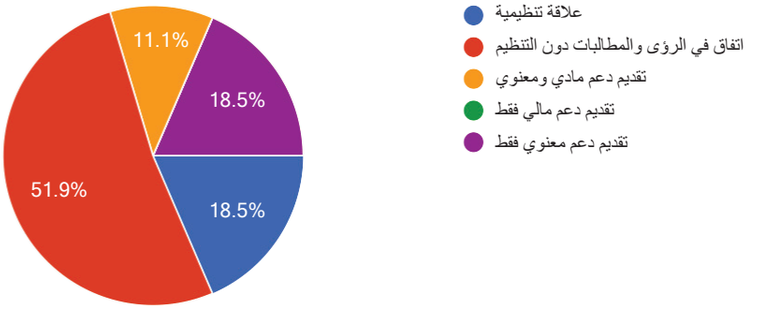

المراجع

١-اغتيلت الناشطة ريهام يعقوب في العاشر من آب ٢٠٢٠ بعد تعرض سيارتها إلى إطلاق نار من مسلحين مجهولين، أما المحلل هشام الهاشمي فقد اغتيل أمام منزله وقبل أن يترجل من سيارته، وفقاً للتصوير الخاص بكاميرات منزله والتي لم تسعف في الوصول إلى مرتكبي الجريمة، وحسب المتحدث الرسمي للحكومة في لقاء متلفز على قناة العراقية (قناة شبه رسمية ممولة من الموازنة العامة) بين الحكومة توصلت إلى شخصيتين من الأربعة الذين نفذوا عملية الاغتيال وأن إحدى الجهات قد تمكنت من تهريبهم إلى خارج العراق بعد يومين من ارتكاب الجريمة، إلا أنه للآن لم يتم الإعلان عن أسماء مرتكبي الفعل أو الجهة التي قامت بتهريبهم، وإنما أعلن المتحدث الرسمي عن استقالته بعد فترة قصيرة من التصريح

-٢
https://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=13286:2020-11-25-13-53-58&Itemid=556&lang=ar

٣–نظر موقع أخبار الأمم المتحدة
https://news.un.org/ar/story/2020/05/1054782

٤-عرضت ساحات الاحتجاج إلى هجمات مسلحة وإطلاق رصاص بتواريخ مختلفة، شهر كانون الثاني شهد هجوماً على متظاهري مدينة الناصرية ما أدى إلى مقتل شخصين وإصابة ١٢، شهر شباط شهد هجوماً على متظاهري النجف أدى إلى ٧ حالات وفاة و١٠٠ إصابة، شهر تشرين شهدت مدينة الناصرية مرة أخرى وفاة أربعة متظاهرين وإصابة ٧٠ آخرين

٥-حرية التعبير مهددة في العراق، موقع هيومن رايتس ووتش
https://www.hrw.org/ar/report/2020/06/15/375258

٦-تقرير جمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق بخصوص الانتهاكات التي تعرض لها الصحافيون عام ٢٠٢٠
https://pfaa-iq.com/wp-content/uploads/%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%B1%D8%B5%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%8A-%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%AD%D9%81%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-%D8%B9%D8%A7%D9%85-2020-1.pdf

٧- حرية التعبير مهددة في العراق، موقع هيومن رايتس ووتش
https://www.hrw.org/ar/report/2020/06/15/375258

٨- ينظر الموقع الإلكتروني لهيومن رايس ووتش
https://www.hrw.org/ar/news/2020/12/15/377353

-٩
Human Rights Office United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI) , Demonstrations in Iraq: 3rd update , p 2.
https://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/3pdatemayen_1.pdf

-١٠
Human Rights Office United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI) , Demonstrations in Iraq: 3rd update , p 4.
https://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/3pdatemayen_1.pdf

-١١
https://www.uniraq.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=13392:2020-12-10-03-57-22&Itemid=559&lang=ar

١٢- مجلس حقوق الإنسان، الدورة ٤٤ البند ٣ من جدول الأعمال المنعقد للفترة من ١٥/٦ ولغاية ٣/٧/٢٠٢٠، تقرير المقررة الخاصة المعنية بحقوق المشردين داخلياً

١٣- وفقاً لأحكام المادة (١٣) من قانون المنظمات غير الحكومية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠ تتكون الموارد المالية للمنظمات غير الحكومية من (اشتراكات الأعضاء الخ